أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

قال السيوطي وهو متواتر .

سببه عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الثوم و البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها فذكره .

.

.

.

(1525) من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها يعني الثوم .

أخرجه الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنه وأخرج مسلم عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذنا بريح الثوم .

سببه أخرج الإمام أحمد عن المغيرة بن شعبة قال أكلت ثوما ثم أتيت مصلى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته قد سبقني بركعة فلما صلى قمت أقضي فوجد ريح الثوم فقال من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها فلما قضيت الصلاة أتيته فقلت يا رسول الله إن لي عذرا ناولني يدك قال فوجدته والله سهلا فناولني يده فأدخلتها في كمي إلى صدري فوجده معصوبا فقال إن لك عذرا .

وأخرج أحمد ومسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى زمن خيبر عن البصل والكراث فأكلها قوم ثم جاؤوا إلى المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أنه عن هاتين الشجرتين المنتنتين قالوا بلى يا رسول الله ولكن أجهدنا الجوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكلها فلا يحضر مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنوا آدم .

وأخرج أحمد عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر والناس جياع فأصبنا حمرا من الحمر الأنسية فذبحناها فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فأمر عبد الرحمن بن عوف فنادى في الناس إن لحوم الحمر الإنسية لا تحل لمن شهد